

سنن ابن ماجه

2022 - حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد عن يونس بن جبیر أبي غلاب قال .

امراته طلق ؟ عمر بن ا عبد تعرف فقال . حائض وهي امراته طلق رجل عن عمر ابن سألت - ٧ وهي حائض . فأتى عمر النبي A . فأمره أن يراجعها . قلت أيعتد بتلك ؟ قال أرأيت إن عجز واستحقم ؟ .

[ش (باب طلاق السنة) بمعنى أن السنة قد وردت بإباحته لمن احتاج إليه . لا بمعنى أنه من الأفعال المسنونة التي يكون الفاعل مأجور بإتيانها . (أيعتد بتلك) أي بتلك التطليقة . أي تعد تلك التطليقة وتحسب في الطلاقات الثلاث أم لا . لعدم مطابقتها وقتها . والشيء يبطل قبل أوانه .

(إن عجز) عن الرجعة . أي فلم تحسب حينئذ . فإذا حسبت فتحسب بعد الرجعة أيضا . إذ لا أثر للرجعة في إبطال الطلاق نفسه . (استحقم) أي فعل الجاهل الأحمق بأن أبي عن الرجعة بلا عجز . فالواو بمعنى أو [. K صحيح